



12 ماي 2024

- 1194 -

قرار مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية

رقم بتاريخ

بشأن فتح باب الترشيح لتقلد منصب المسوؤلية شاغر
- فئة مدير قطب -

إن السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية :

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.18.16 الصادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018) بتنفيذ القانون رقم 103.14 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية;
- وبناء على المرسوم رقم 19.508.2 بتاريخ 24 رمضان 1440 (30 مايو 2019) القاضي بتعيين السيد بناصر بولعجلو، مديراً للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية;
- وبناء على النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية المؤشر عليه، بتاريخ 06 مايو 2020 تحت رقم 2390، من طرف وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة;
- وبناء على الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية المؤشر عليه من طرف وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة;
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.03.195 الصادر في 16 من رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) بتنفيذ القانون رقم 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى;
- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7-13-د بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) حول التعين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية مقابلات انتقائية لشغل منصب المسوؤلية شاغر بالمصالح المركزية من فئة مدير قطب".

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل هذا المنصب في وجه المترشحات والمترشحين المتوفرين على الشروط التالية :

الشروط والمؤهلات المطلوب توفرها في المترشح	المنصب
<ul style="list-style-type: none"> أن يكون من جنسية مغربية; أن يكون حاصلا على دبلوم جامعي أو شهادة عليا تسمح بالترتيب في السلم الحادي عشر (11) أو ما يعادله أو على إحدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل; أن يكون قد تدرج في مناصب المسؤولية وتقلد خلالها مهام تسيير فريق عمل وتنفيذ برامج ذات الصلة بالمنصب وزاول مهام رئيس قسم أو منصب مماثل لمدة لا تقل عن (5) سنوات بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو بالقطاع الخاص; أن يتتوفر على المؤهلات والكفاءات الضرورية التي تتوافق ومتطلبات ومهام المنصب المراد شغله؛ أن يكون ملما بتقنيات التدبير الحديثة. 	قطب سلامة السيادة والعربات

المادة الثالثة: تحدد بطاقات المنصب المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله؛

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح حسب النموذج المعد لهذا الغرض موجه الى السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية (نموذج F1)؛
- ملخص لسيرة الذاتية للمرشح تحتوي على صورة فوتوغرافية (نموذج F2)؛
- رسالة حول محفزات الترشيح لشغل المنصب المذكور؛
- برنامج العمل المترشح حول تصوراته ومقترناته والاهداف المسطرة لتطوير القطب المعنى والرفع من أدائه (نموذج F3).
- نسخة طبق الأصل للشهادات الجامعية المحصل عليها وكذا أية وثيقة ثبت توفر المرشح (ة)، على الشروط المطلوبة أو تكون مفيدة ذات صلة بالمنصب المراد شغله بما في ذلك قرارات المعادلة للشهادات الأجنبية ، كما يتعين الإدلاء بنسخ من الوثائق التي ثبتت الكفاءات والمؤهلات والتجارب المدرجة في ملف الترشيج ؛
- موافقة الإدارة الأصلية للمترشح الغير المنتهي للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية للمشاركة في هذه المقابلات الانتقائية.

المادة الخامسة: يودع ملف الترشيج في خمسة (5) نظائر (كل نظير يتضمن جميع الوثائق المطلوبة) في ظرف مغلق مباشرة، لدى كتابة السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية مقابل وصل، داخل التوقيت الإداري الجاري به العمل بالإدارات العمومية إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 2024.01.29..... وهو آخر أجل لقبوله.

كل ملف للترشيج يصل بعد الآجال المحددة أعلاه أو غير مستوف للشروط المطلوبة أو تنصصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه أو بواسطة الفاكس أو أية وسيلة من غير ما ذكر أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيج وكذا إجراء المقابلات الانتقائية؛

المادة السابعة: يتم استدعاء المرشحين والمرشحات الذين تستوفي ملفاتهم الشروط المطلوبة من أجل إجراء المقابلات الانتقائية على الموقع الإلكتروني : www.emploi-public.ma وعلى موقع الوكالة www.narsa@.gov.ma.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار وكذا نتائج المقابلات الانتقائية على الموقع الإلكتروني : www.emploi-public.ma وعلى موقع الوكالة www.narsa@.gov.ma. ويلصق بمقراتها.

مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية
توقيع: بساير بوعجلون